

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٦٤ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور المعدل الصادر في الثامن عشر من يناير سنة ٢٠١٤ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل الوزارة ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣١٧ لسنة ٢٠١٤ بإعادة تشكيل المجلس الأعلى للطاقة ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣١٧ لسنة ٢٠١٤

المشار إليه ، النص الآتي :

« يعاد تشكيل المجلس الأعلى للطاقة برئاسة رئيس مجلس الوزراء وعضوية كل من السادة :

نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الدفاع والإنتاج الحربى .

وزير السياحة .

وزير النقل .

وزير التجارة والصناعة والاستثمار .

وزير التخطيط والتعاون الدولى .

وزير الدولة لشئون البيئة .

وزير البترول والثروة المعدنية .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية .

وزير الكهرباء والطاقة المتجددة .

وزير المالية .

وللمجلس عند الضرورة أن يدعو لحضور اجتماعاته من يرى من الوزراء أو غيرهم

من المسؤولين الحكوميين أو من المتخصصين من غيرهم دون أن يكون لهم صوت معدود .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٧ جمادى الأولى سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ٨ مارس سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب